

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٥٨ لسنة ١٩٨٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧٤ لسنة ١٩٧٢ بشأن مجلس الدولة ؛

وعلى القانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٧٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر

(المادة الأولى)

يعين مستشاراً لمجلس الدولة كل من المستشارين المساعدين من الفئة (أ) السيدين
فتىحة محمد فتيحة شعبان .
أحمد أمين حسان محمد أبو جلال .

(المادة الثانية)

يعين مستشاراً مساعداً من الفئة (أ) لمجلس الدولة كل من المستشارين المساعدين
من الفئة (ب) السيدين :
محمود إسماعيل رسلان مبارك .
اليومي محمد اليومي .

(المادة الثالثة)

يعين مستشاراً مساعداً من الفئة (ب) لمجلس الدولة كل من النائبين السيدين :
محمد الشيخ علي أبو زيد حسن .
أنور أحمد إبراهيم خليل حسب الله .

(المادة الرابعة)

يعين نائباً لمجلس الدولة كل من المندوبين بالجهاز السيدات :
سمير عبد الملائكة منصور .
صلاح الدين عبد اللطيف حسن الجروانى .

(المادة الخامسة)

يعين نائباً لمجلس الدولة السيد :
خيرى السيد حسن بركات — القاضى بمحكمة بنها الابتدائية ، على أن يكون ثالثاً في ترتيب
الأقدمية للسيد / السيد أحمد محمد السيد الحسيني وسابقاً على السيد / محمد جمال الدين
عبدالهادى شتا النائبين بمجلس الدولة .

(المادة السادسة)

يعين مندوباً بجهاز الدولة :
السيد / عصام الدين عبدالله رمضان المواتى — وكيل النائب العام ، على أن يكون ثالثاً
في ترتيب الأقدمية للسيد / متولى محمد متولى الشرانى وسابقاً على السيد / محمد ضياء الدين
محمد حسين المندوبين بمجلس الدولة .

(المادة السابعة)

يعين مندوباً مساعداً لمجلس الدولة السادة :
فرحات عبد العظيم عبد الجواود .
سعید حسين محمد المهدى النادى .
ماهر محمد أبو العينين .

(المادة الثامنة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ شهر يونيو سنة ١٤٠٢ (٣ يونيو سنة ١٩٨٢)

حسنى مبارك